



## جامعة الحاج لخضر - باتنة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الإجابة النموذجية في مقياس الإفلاس والتسوية القضائية لطلبة السنة الثالثة

ليسانس: تخصص ادارة مالية قسم التسيير

س1: متى يمكن شهر إفلاس الشخص الطبيعي طبقا للمادة 215 قانون تجاري جزائري؟

الإجابة:

الإفلاس نظام تجاري و بالتالي يستلزم لقيامه توافر صفة التاجر والاحتراف .

1: الشخص الطبيعي :

إذا كان المدين شخصا طبيعيا فيجب أن يتمتع بصفة التاجر أي أن يمارس الأعمال التجارية و يجعل منها مهنة معتادة له، ويقصد بذلك القيام بالأعمال التجارية بصفة مستمرة منتظمة ودائمة حتى يعتبر محترفا وتكون التجارة مصدر رزقه، أما المعتاد أو الذي يقوم عرضا بالأعمال التجارية فلا يعتبر تاجرا.

إضافة الى شرط الاحراف يجب ان يكون التاجر أهلا للقيام بالأعمال التجارية، أي له القدرة و الصلاحية للقيام بهذه الاعمال، ويقصد بذلك ان يكون بالغا سن الرشد 19 سنة ميلادية كاملة و متمتعا بكل قواه العقلية و الجسمية، بحيث لا يمكن للمجنون ولا المعتوه ولا السفهية و حتى (الطاعن في السن بقرار طبي) القيام بالأعمال التجارية.

2-الأشخاص المعنوية العامة : طبقا لنص المادتين 215 و 217 ق.ت فإن الأشخاص المعنوية العامة كالدولة و الولاية و البلدية لا تخضع لأحكام الإفلاس أو التسوية القضائية إذا مارست الأعمال التجارية فهي لا تكتسب صفة التاجر و لا تلتزم بمسك الدفاتر التجارية و لا بالتسجيل في السجل التجاري، و إن كانت أعمالها تخضع لأحكام القانون التجاري. فالأشخاص المعنوية العامة مسورة دائما و لا تخضع لطرق التنفيذ التي يخضع لها الأفراد إلا أن التساؤل يطرح بالنسبة للحالة التي تلجأ فيها الدولة لخلق أداة قانونية تقوم بنشاط صناعي أو تجاري لحسابها .

**3- الفترة التي يمكن افلاس المدين على اساسها**

إضافة لصفة التاجر اشترطت المادة 215 ق ت التوقف عن الدفع لتطبيق نظام الإفلاس .

حالة التوقف عن الدفع:

لم يعرف المشرع المقصود بالتوقف عن الدفع و لا شروطه و لا كيفية تقديره و هو ما اعتنى به الفقه و القضاء، فيقصد بالتوقف عن الدفع العجز الحقيقي عن الدفع لدين أو عدة ديون مستحقة، و الناشئ عن مركز مالي ميئوس منه يستحيل معه متابعة التجارة بصورة طبيعية و هذا يعني أن التوقف عن الدفع هو الذي يبنىء عن مركز مالي مضطرب و ضائقة مستحكمة يتزعزع معها ائتمان التاجر و تتعرض لها حقوق دائنيه إلى خطر محقق أو كبير الاحتمال.

وعلى ذلك إن كان التوقف عن الدفع ناتج عن أزمة عابرة يمكنه تجاوزها فلا يشهر إفلاسه، كما أن التوقف عن الدفع لدين متنازع فيه أو غير معين المقدار أو غير مستحق الأداء لا يفيد العجز عن الوفاء المقصود، و لا عبرة في تقدير حالة التاجر المدين باليسر أو العسر و إنما بعجزه عن أداء ديونه في مواعيد استحقاقها

س2: ما معنى غل يد المدين المفلس؟

الإجابة:

من أهم آثار الحكم بالإفلاس أو التسوية القضائية غل يد المدين ،معناه يصبح لا يتمتع بحقه في التصرفات القانونية المتعلقة لتجارته،ألا التصرفات المتعلقة بحياته الخاصة ، ويحل محله وكيل التفلسة الذي يباشر كل ما خول له من تصرفات تحت اشراف وتوجيه ورقابة القاضي المنتدب الذي عين خصيصا لهذا الغرض عند افتتاح التفليسة.

س3: متى يحصل الصلح بين المدين المفلس وجماعة دائنيه؟

الاجابة:

- الصلح: يتم بمقتضى اتفاق بين المدين والدائنين وذلك بالموافقة عليه من جميع الدائنين بالإجماع. فهو عقد يخضع لأحكام العقود القانون المدني حيث يقبل الفسخ إذا لم يوف أحد الطرفين بتنفيذ التزاماته، كما يترتب عليه أن يكون لكل دائن إذا لم يقم المدين بدفع دينه له أن يرفع عليه دعاوى الفردية تطبيقاً لأحكام القانون المدني.

إبرام الصلح:

طبقاً للمادة 314 ق.ت فإنه في حالة قبول المدين في التسوية القضائية يستدعي القاضي المنتدب الدائنين المقبولة ديونهم في مدى 03 أيام التالية لقفل كشف الديون أو من تاريخ القرار الذي تتخذه المحكمة إن كان ثمة نزاع. و يكون استدعاؤهم بإخطارات تنشر في الصحف المختصة بالإعلانات القانونية أو برسائل موجهة إليهم فردياً من طرف الوكيل المتصرف القضائي، لتتعقد الجمعية بحضور الدائنين المقبولة ديونهم شخصياً أو بمدوبيين عنه، مع الإشارة لهدف الجمعية وهو إبرام الصلح مع المدين.

ولا يستدعى إلى هذا الاجتماع إلا الدائنون الذين قبلت ديونهم ولو مؤقتاً، ولكل دائن أن ينوب عنه وكيلاً لحضور الاجتماع شريطة أن يقدم الوكيل مستندات وكالته ( م.315 تجاري)، كما يستدعى المدين بموجب رسالة موصى عليها و يكون حضوره شخصياً ولا يجوز أن ينوبه أحد إلا لأسباب قاهرة يقبلها القاضي المنتدب.

و تتعقد الجمعية برئاسة القاضي المنتدب و حضور الوكيل المتصرف القضائي الذي يعرض في البداية تقرير عن حالة التفليسة و الإجراءات التي نفذت و الأعمال التي تمت 316 ق.ت، كما يقدم المدين اقتراحات، و يحضر القاضي المنتدب محضراً يثبت فيه ما يحصل في الجمعية وما تقرره، كما يمكنه أن يؤجل اجتماع الجمعية إلى تاريخ لاحق إذا ما اقتضت ذلك مصلحة جمعية الدائنين.

بائنة في: 2022/06/16

أستاذة المقياس: د/عاقلي. ف

باتنة في: 2017/01/29

أ/المقياس  
د/ف. عاقل